



وزارة العلوم والبحوث والتكنولوجيا

جامعة الأديان والمذاهب

كلية القانون

رسالة الماجستير في القانون

عنوان الرسالة

مبدأ الفصل بين السلطات في القانون العراقي والفقه الاسلامي

الاستاذ المشرف

الدكتور حسين زروندي

الطالب

كرار لفته شلال ال خفيف

سنة المناقشة

٢٠٢١م-١٤٤٣هـ



وزارت علوم، تحقیقات و فناوری
دانشگاه ادیان و مذاهب
دانشکده حقوق
پایان نامه کارشناسی ارشد رشته حقوق

عنوان

اصل تفکیک قوا در قانون عراقی و فقه اسلامی

استاد راهنما

دکتر حسین زروندی

دانشجو

کرار لفته شلال ال خفیف

سال دفاع

آبان ۱۴۰۰

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿كَذَلِكَ نَفْصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾

صدق الله العلي العظيم

(سورة يونس، الآية ۲۴)

الاهداء

"الى شهداء العراق"

الباحث

شكر

اتوجه بخالص شكري وتقديري الى استاذي الفاضل الدكتور حسين زروندي الذي تفضل بالأشراف على رسالتي وتكبد معي العناء، جزاه الله خير الجزاء..

كما اتوجه بخالص شكري وتقديري الى اساتذتي الافاضل في جامعة الأديان والمذاهب..

كما اتوجه بالشكر الجزيل لأخي وصديقي الأستاذ سيف خالد الدلفي لتعاونه معي وتفضله عليه بالمعلومات القيمة في سبيل تذليل صعوبات البحث التي واجهتني، فجزاه الله خير الجزاء.. ولا انسى ان اشكر الأخ احمد سالم الزهيري على وقوفه معي ومساعدته اياي...

الباحث

المستخلص

يعد مبدأ الفصل بين السلطات من أهم المبادئ القانونية التي تقوم عليها النظم الديمقراطية، والغرض منه توزيع وظائف الدولة على سلطاتها الثلاثة التنفيذية والتشريعية والقضائية وعدم تركيزها بيد واحدة من أجل منع الاستبداد وصيانة الحريات وتقسيم العمل. سلطت الدراسة الضوء على هذا المبدأ لأهميته في الوقت الراهن كونه يعد ركيزة أساسية تقوم عليها النظم السياسية المعاصرة واتباع الباحث في هذه الدراسة المنهج الوصفي والتحليلي. وتناولت الدراسة المفاهيم العامة لمبدأ الفصل بين السلطات وإلى التطور التاريخي لهذا المبدأ عند فلاسفة العصر القديم كـ أرسطو وأفلاطون وفلاسفة العصر الحديث كـ مونتسكيو ولوك وروسو وكرومويل، وإلى أنواع هذا المبدأ وإلى مبررات الأخذ به والانتقادات الموجهة إليه وتطرقت الدراسة إلى موقف المشرع العراقي في دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ من مبدأ الفصل بين السلطات وإلى العلاقة المتبادلة بين سلطات الدولة وإلى الرقابة المتبادلة بين السلطات الثلاثة من خلال عدة وسائل رقابية واستقلال كل سلطة في أداء عملها وعدم تجاوزها على سلطة أخرى وهذا الاستقلال لا يكون استقلالاً مطلقاً بل استقلالاً مرناً بمعنى أن يكون هناك تعاون بين السلطات في الحدود التي رسمها الدستور، كما تعرضت الدراسة إلى موقف الفقه الإسلامي من فصل السلطات حيث انقسم الفقهاء إلى رأيين رأي مؤيد لمبدأ الفصل بين السلطات ورأي معارض له ولكل رأي أدلته وحججه، وتطرقت الدراسة أيضاً إلى أوجه المقارنة لمبدأ الفصل بين السلطات بين القانون العراقي وبين الاتجاه الفقهي المؤيد لهذا المبدأ، وخلصت الدراسة في نهاية البحث إلى نتائج نذكر منها أنه من الضروري الأخذ بهذا المبدأ كونه يوضع حداً لأساءة استعمال السلطة، وأن هذا الفصل يحقق استقلالاً للسلطات، وإشارة الدراسة إلى أن الفصل المراد تطبيقه في القانون العراقي والنظام الإسلامي هو الفصل المرن لا الفصل التام.. وغير ذلك من النتائج قد تم التطرق لها في نهاية الدراسة.

الكلمات المفتاحية: مبدأ، الفصل، السلطات الثلاث، القانون العراقي، الفقه الإسلامي

چکیده

اصل تفکیک قوا یکی از مهمترین اصول حقوقی است که نظام های دموکراتیک بر آن استوار است و هدف آن توزیع وظایف دولت در سه مقام اجرایی، قانونگذار و قضایی آن است و نه تمرکز آنها بر یک دست به منظور جلوگیری از استبداد و حفظ آزادی ها و تقسیم کار. این مطالعه به دلیل اهمیت آن در زمان کنونی، این اصل را روشن می کند، زیرا این یک ستون اساسی است که نظام های سیاسی معاصر بر آن استوار است. محقق در این مطالعه از رویکرد توصیفی و تحلیلی پیروی کرد. این مطالعه به مفاهیم کلی اصل تفکیک قوا و توسعه تاریخی این اصل برای فیلسوفان دوران باستان مانند ارسطو و افلاطون و فیلسوفان دوران مدرن مانند مونتسکیو، لاک، روسو و کرامول، و انواع این اصل و توجیه پذیرش آن و انتقاداتی که به آن وارد است. این مطالعه به موضع قانونگذار عراق در قانون اساسی جمهوری عراق پرداخت. برای سال ۲۰۰۵ از اصل تفکیک قوا و رابطه متقابل بین مقامات دولتی و نظارت متقابل بین سه مقام از طریق چندین روش کنترل و استقلال هر مرجع در انجام کار و عدم تجاوز از آن بر مرجع دیگر و این استقلال استقلال مطلق نیست بلکه استقلال انعطاف پذیر به این معنا که بین مراجع همکاری در محدوده قانون اساسی است و این مطالعه در موضع فقه اسلامی در مورد تفکیک قوا قرار گرفت، جایی که حقوقدانان به دو نظر تقسیم شدند، نظر به نفع اصل تفکیک قوا و نظر مخالف آن است و هر نظر شواهد و استدلال های خود را دارد. روند فقهی در حمایت از این اصل و مطالعه در پایان تحقیق به نتایج رسید که از جمله آنها می توان به موارد زیر اشاره کرد: که لازم است این اصل را به دلیل آن اتخاذ کنیم این امر به سوء استفاده از قدرت پایان می دهد و این فصل به استقلال مقامات می رسد و این مطالعه نشان داد که جدایی که در قوانین عراق و نظام اسلامی اعمال می شود جدایی انعطاف پذیر است نه جدایی کامل... و نتایج دیگر در پایان مطالعه مورد بررسی قرار گرفت.

کلیدواژه ها: اصل، تفکیک، سه مقام، حقوق عراق، فقه اسلامی

قائمة المحتويات

المقدمة	١
اولا: بيان الموضوع أو المسألة	١
ثانيا: ضرورة البحث	١
ثالثا: أهداف البحث	١
رابعا: الدراسات السابقة	٢
خامسا: اسئلة البحث	٣
سادسا: فرضيات البحث	٣
سابعا: منهجية البحث	٣
ثامنا: هيكلية البحث	٤

الفصل الأول: المفاهيم العامة والمباحث التمهيديّة

المبحث الأول: تعاريف المفاهيم العامة لغة واصطلاحا	٧
المطلب الأول: مفهوم السلطة لغة واصطلاحا	٧
الفرع الأول: تعريف السلطة لغة	٧
الفرع الثاني: تعريف السلطة اصطلاحا	٨
المطلب الثاني: مفهوم السلطات الثلاثة فقها وقانونا	١٠
الفرع الأول: مفهوم السلطة التنفيذية فقها وقانونا	١٠
الفرع الثاني: مفهوم السلطة التشريعية فقها وقانونا	١٢
الفرع الثالث: مفهوم السلطة القضائية فقها وقانونا	١٥
المطلب الثالث: مفهوم مبدأ الفصل بين السلطات لغة واصطلاحا	١٨
الفرع الأول: تعريف مبدأ الفصل بين السلطات لغة	١٨
الفرع الثاني: تعريف مبدأ الفصل بين السلطات اصطلاحا	١٩

المبحث الثاني: التطور التاريخي لمبدأ الفصل بين السلطات	٢١
المطلب الأول: مبدأ الفصل بين السلطات في العصور القديمة	٢١
الفرع الأول: مبدأ الفصل بين السلطات عند افلاطون	٢١
الفرع الثاني: مبدأ الفصل بين السلطات عند ارسطو	٢٢
المطلب الثاني: مبدأ الفصل بين السلطات في الفكر السياسي الحديث	٢٣
الفرع الأول: مبدأ الفصل بين السلطات عند اوليفر كرومويل (١٥٩٩_١٦٥٨م)	٢٣
الفرع الثاني: مبدأ الفصل بين السلطات عند جون لوك (١٦٣٢_١٧٠٤)	٢٣
الفرع الثالث: مبدأ الفصل بين السلطات عند جان جاك روسو (١٧١٢_١٧٧٨)	٢٥
الفرع الرابع: مبدأ الفصل بين السلطات عند مونتسكيو	٢٦
المبحث الثالث: أنواع مبدأ الفصل بين السلطات وتقييمه	٢٨
المطلب الأول: أنواع الفصل بين السلطات	٢٨
الفرع الأول: الفصل التام بين السلطات	٢٨
الفرع الثاني: الفصل المرن بين السلطات	٢٩
المطلب الثاني: تقييم مبدأ الفصل بين السلطات	٣٠
الفرع الأول: مزايا مبدأ الفصل بين السلطات	٣٠
الفرع الثاني: عيوب مبدأ الفصل بين السلطات	٣٢

الفصل الثاني: مبدأ الفصل بين السلطات في القانون العراقي

المبحث الأول: التعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في العراق	٣٧
المطلب الأول: تعاون السلطة التشريعية مع السلطة التنفيذية	٣٧
الفرع الأول: دور السلطة التشريعية في تكوين السلطة التنفيذية	٣٧
الفرع الثاني: دور السلطة التشريعية في وضع الموازنة العامة بالاشتراك مع السلطة التنفيذية	٣٩
الفرع الثالث: تعاون السلطة التشريعية مع السلطة التنفيذية في مجال الخدمات العامة والشؤون الخارجية	٤١
المطلب الثاني: تعاون السلطة التنفيذية مع السلطة التشريعية في العراق	٤٢
الفرع الأول: دور السلطة التنفيذية في تشكيل السلطة التشريعية	٤٢

٤٤	الفرع الثاني: دور السلطة التنفيذية في عقد جلسات البرلمان
٤٦	الفرع الثالث: التعاون المتبادل بين السلطتين فيما يتعلق بالتشريع
٥٠	المبحث الثاني: الرقابة المتبادلة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية
٥٠	المطلب الأول: وسائل رقابة السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية
٥٠	الفرع الأول: السؤال البرلماني
٥١	الفرع الثاني: طرح موضوع عام للمناقشة
٥٣	الفرع الثالث: الاستجواب والتحقيق
٥٦	الفرع الرابع: سحب الثقة
٥٧	المطلب الثاني: وسائل رقابة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية
٥٧	الفرع الأول: انتهاء جلسات البرلمان او تأجيلها
٥٩	الفرع الثاني: حق الاعتراض على القوانين
٦٢	الفرع الثالث: حل البرلمان
٦٤	المبحث الثالث: استقلال السلطات في القانون العراقي
٦٤	المطلب الأول: استقلال السلطة التشريعية في القانون العراقي
٦٤	الفرع الأول: استقلال مجلس النواب العراقي
٦٧	الفرع الثاني: استقلال مجلس الاتحاد العراقي
٧٠	المطلب الثاني: استقلال السلطة التنفيذية في القانون العراقي
٧٠	الفرع الأول: استقلال رئيس الجمهورية
٧٢	الفرع الثاني: استقلال رئيس الوزراء
٧٥	المطلب الثالث: استقلال السلطة القضائية في القانون العراقي
٧٥	الفرع الأول: استقلال مجلس القضاء الأعلى
٧٧	الفرع الثاني: المحكمة الاتحادية العليا

الفصل الثالث: موقف الفقه الاسلامي من مبدأ الفصل بين السلطات

٨٠	المبحث الأول: اراء المؤيدين لمبدأ الفصل بين السلطات وادلتهم
----	---

المطلب الأول: اراء المؤيدين لمبدأ الفصل بين السلطات	٨٠
أولاً: عبد الرحمن ابن خلدون	٨٠
ثانيا: العلامة حسين نائيني	٨٢
ثالثا: مصطفى كمال وصفي	٨٣
رابعا: حازم عبد المتعال الصعيدي	٨٤
خامسا: الملا عبد الرسول مدني كاشاني	٨٥
سادسا: محمد مهدي شمس الدين	٨٥
سابعا: منير حميد البياتي	٨٦
ثامنا: يوسف القرضاوي	٨٧
المطلب الثاني: أدلة المؤيدين لمبدأ الفصل بين السلطات في الفقه الاسلامي	٨٨
المبحث الثاني: اراء المعارضين لمبدأ الفصل بين السلطات وادلتهم	٩٣
المطلب الأول: آراء المعارضين لمبدأ الفصل بين السلطات	٩٣
اولا: الملا احمد النراقي	٩٣
ثانيا: الشيخ عبد الوهاب خلاف	٩٣
ثالثا: صبحي عبده	٩٤
رابعا: محمد اسد	٩٥
خامسا: الإمام الخميني	٩٦
سادسا: أية الله منتظري	٩٨
سابعا: أية الله مصباح يزدي	٩٩
تاسعا: عادل بسيوني	١٠٠
عاشرا: كامل علي ابراهيم رباح	١٠١
حادي عشر: محمد احمد مفتي	١٠٢
ثاني عشر: أية الله جوادي أمني وآية الله مؤمن	١٠٣
ثالث عشر: حمادة عليان الياس الشديفات	١٠٣
المطلب الثاني: أدلة المعارضين لمبدأ الفصل بين السلطات في الفقه الاسلامي	١٠٤

المبحث الثالث: الرأي الراجح مع اوجه المقارنة لمبدأ الفصل بين السلطات بين القانون العراقي والاتجاه الفقهي المؤيد لهذا المبدأ .. ١٠٩	١٠٩
المطلب الأول: الترجيح بين الرأيين السابقين	١٠٩
المطلب الثاني: اوجه المقارنة لمبدأ الفصل بين السلطات في القانون العراقي والاتجاه الفقهي المؤيد لمبدأ الفصل بين السلطات	١١٢
اولا: استقلال السلطة التشريعية في الاسلام والقانون العراقي	١١٢
ثانيا: النظام المعتمد في الاسلام والقانون العراقي	١١٣
ثالثا: مصدر السلطة التشريعية في الاسلام والقانون العراقي	١١٤
رابعا: شروط عضوية السلطة التشريعية في الاسلام والقانون العراقي	١١٥
خامسا: تشكيل السلطة التشريعية في الاسلام والقانون العراقي	١١٦
سادسا: حل السلطة التشريعية في الاسلام والقانون العراقي	١١٦
سابعا: استقلال السلطة التنفيذية في الاسلام والقانون العراقي	١١٧
ثامنا: تكوين السلطة التنفيذية في الاسلام والقانون العراقي	١١٨
تاسعا: شروط تولي رئاسة السلطة التنفيذية في الاسلام والقانون العراقي	١١٩
عاشرا: انتهاء ولاية رئيس السلطة التنفيذية في الاسلام والقانون العراقي	١٢٠
حادي عشر: استقلال السلطة القضائية في الاسلام والقانون العراقي	١٢١
ثاني عشر: شروط القاضي في الاسلام والقانون العراقي	١٢٢
ثالث عشر: حصانة القاضي من العزل في الاسلام والقانون العراقي	١٢٣
رابع عشر: رقابة السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية في الاسلام والقانون العراقي	١٢٤
خامس عشر: رقابة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية في الاسلام والقانون العراقي	١٢٦
الخاتمة	١٢٨
اولا: النتائج	١٢٨
ثانيا: التوصيات	١٣٠
قائمة المصادر والمراجع	١٣٣

المقدمة

اولا: بيان الموضوع أو المسألة

يعتبر مبدأ الفصل بين السلطات أحد أهم الضمانات القانونية وأبرزها في مجال المحافظة على نفاذ القواعد الدستورية وضمن ذلك، إذ يقوم هذا المبدأ على دسترة اختصاصات كل سلطة على حدى ويعمل على تكريس الرقابة المتبادلة بينها وذلك في سبيل تحقيق التوازن المنشود الذي نتفادى به عدم تعسف أي سلطة أو تغولها على حساب السلطات الأخرى.

كما ان المراقب للأنظمة الحاكمة في الماضي يجد أن تجميع السلطة كانت تفسر على أنها بمثابة حق شخص أو امتياز له.. ونجم عن ذلك جنوح الحكام إلى الاستبداد فذاقت الشعوب ألواناً من الظلم لذا ان بيان مبدأ الفصل بين السلطات يمنح المهتمين بدراسة القانون بمعرفة مزاياه ومكائنه وأثره في الحد من الاستبداد في الحكم، إن هذا المبدأ هو فن من فنون السياسة أو الحكمة السياسية ومنه يجب أن توزع الاختصاصات العامة على عدة هيئات ويجب أن يفصل بينها مع وجود قدر من التعاون فيما بين السلطات..

وقد بينت هذه الدراسة رأي المشرع العراقي من مبدأ الفصل بين السلطات ورأي الفقه الاسلامي منه وعملت اوجه مقارنة لمبدأ الفصل بين السلطات في القانون العراقي والفقه الاسلامي بشكل واسع ومفصل...

ثانيا: ضرورة البحث

ان من بين اهم الاسباب التي دعنتنا الى اختيار هذا العنوان هو النقص الشديد في المكتبة العربية في هذا الموضوع، وخصوصا فيما يتعلق برأي الفقه الاسلامي بمبدأ الفصل بين السلطات فلم نجد دراسات قد تناولت هذا الجانب بشكل كافي سوى القليل، مما دفعتنا الرغبة الملحة في جمع شتات هذا الموضوع في عمل متكامل يمثل بناء فكري لهذا المبدأ ويسهل على الباحثين الذين يأتون من بعدنا في تكملة هذا البناء ليكون صرحا فكريا شامخا تتناوله الاجيال عبر التاريخ...

ثالثا: أهداف البحث

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز الحقائق التالية:

- ١- ترسيخ جذور مفاهيم الحريات والحقوق ودولة القانون.
- ٢- القضاء على فكرة المركزية في الحكم، إذ ساهم ذلك بتوزيع الوظائف وإزالة طابع الاحتكار عنها. وسيلة فعالة في القضاء على الظلم والطغيان والمحاباة والاستبداد.
- ٣- إبراز مبدأ نظام الحكم الإسلامي الذي يجمع بين المحافظة على الأصول والالتزام بها، وبين مواكبة تطور أنظمة الحكم السياسية المعاصرة.
- ٤- بيان مدى إسهام الفقهاء المسلمين قديما وحديثا في إيصال نظام الحكم الإسلامي إلى أعلى مستوياته من حيث الدقة، وصلاحية التطبيق في كل زمان ومكان.
- ٥- إيصال رسالة واضحة إلى جميع من الف وكتب في هذا الجانب إلى أن نظام الحكم الإسلامي هو أساس كل الأنظمة القديمة والمعاصرة وأنها تستقي مدائنها من مباني هذا النظام الرباني الأصيل.

رابعاً: الدراسات السابقة

تعتبر هذه الدراسة مختلفة عن باقي الدراسات الأخرى كونها تطرقت إلى دراسة مقارنة لمبدأ الفصل بين السلطات في القانون العراقي والفقهاء الاسلامي بطريقة جديدة حيث سلط الضوء على آراء الفقهاء المؤيدين والمعارضين لهذا المبدأ بشكل مكثف ومفصل وتطرقت إلى ادلتهم وحججهم فلم تقتصر هذه الدراسة على الجانب القانوني فقط بل ركزت بشكل واضح على الجانب الفقهي على العكس من باقي الدراسات التي لم تكن تركز على الرأي الفقهي وكانت تمر عليه مرور الكرام... ونأمل ان تكون هذه الدراسة اضافة قيمة للمكتبة القانونية والاسلامية... اما الدراسات التي لها صلة بالموضوع فهي:

- ١- باسم صبحي بشناق، الفصل بين السلطات في النظام السياسي والدستوري الفلسطيني وأثره في أعمال حقوق الانسان، اطروحة دكتوراه الجامعة الاسلامية العالمية - ماليزيا، ٢٠١١.
- ٢- ابراهيم محمد العويمر العازمي، مبدأ الفصل بين السلطات وتطبيقاته في دولة الكويت (دراسة مقارنة) رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، كلية الحقوق، ٢٠١٠.
- ٣- محمد احمد عبد الوهاب خفاجة، الأساس التاريخي والفلسفي لمبدأ الفصل بين السلطات، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، مصر ١٩٩٧.

خامسا: اسئلة البحث

_السؤال الرئيسي

ما هو مبدأ الفصل بين السلطات في القانون العراقي والفقہ الاسلامي؟

_الأسئلة الفرعية

س ١: ما هو موقف القانون العراقي من مبدأ الفصل بين السلطات؟

س ٢: ما هو موقف الفقہ الاسلامي من مبدأ الفصل بين السلطات؟

سادسا: فرضيات البحث

_الفرضية الأصلية

_في القانون العراقي: يُعرف مبدأ الفصل بين السلطات بأنه الوسيلة التي تضمن تحقيق التوازن بين السلطات الرئيسية داخل الدولة، وهي السلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية، فيساعد في منع تداخل عمل هذه السلطات مع بعضها البعض، ويضمن استقلالية كل منها.

_في الفقہ الاسلامي: ان التفسير الصحيح لهذا المبدأ: هو عدم الجمع بين السلطات في يد شخصية واحدة أو هيئة واحدة أياً كانت، بل ينبغي توزيعها وتقسيمها بين هيئات مختلفة، ضماناً لعدم إساءة استعمالها فتصبح أداة طغيان واستبداد، فهو مبدأ ظهر من أجل محاربة السلطة المطلقة للملوك الذين كانوا يجمعون في أيديهم السلطات الثلاث.

- الفرضيات الفرعية

_ الفرضية الأولى: ان المشرع العراقي قد تبني مبدأ الفصل بين السلطات وقد نص على ذلك صراحة في المادة ٤٧ من دستور جمهورية العراق الدائم لسنة ٢٠٠٥ حيث نص على (تتكون السلطات الاتحادية من السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية تمارس اختصاصاتها ومهامها على أساس مبدأ الفصل بين السلطات).

_الفرضية الثانية: بالنسبة لرأي الفقہ الاسلامي بمبدأ الفصل بين السلطات فقد انقسم الفقهاء الى فريقين فريق المؤيدين لمبدأ الفصل بين السلطات وفريق المعارضين له وكلا منهما له ادلته وحججه...

سابعا: منهجية البحث

اتبعت في دراستنا لمبدأ الفصل بين السلطات المنهج التحليلي والمنهج الوصفي والمنهج المقارن...

ثامنا: هيكلية البحث

- المقدمة والفصل الأول: المفاهيم العامة والمباحث التمهيدية
- المبحث الأول: تعاريف المفاهيم العامة لغة واصطلاحا
- المطلب الأول: مفهوم السلطة لغة واصطلاحا
- المطلب الثاني: مفهوم السلطات الثلاثة فقها وقانونا
- المطلب الثالث: مفهوم مبدأ الفصل بين السلطات لغة واصطلاحا
- المبحث الثاني: التطور التاريخي لمبدأ الفصل بين السلطات
- المطلب الأول: مبدأ الفصل بين السلطات في العصور القديمة
- المطلب الثاني: مبدأ الفصل بين السلطات في الفكر السياسي الحديث
- المبحث الثالث: أنواع مبدأ الفصل بين السلطات وتقييمه
- المطلب الأول: أنواع الفصل بين السلطات
- المطلب الثاني: تقييم مبدأ الفصل بين السلطات
- الفصل الثاني: مبدأ الفصل بين السلطات في القانون العراقي
- المبحث الأول: التعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في العراق
- المطلب الأول: تعاون السلطة التشريعية مع السلطة التنفيذية
- المطلب الثاني: تعاون السلطة التنفيذية مع السلطة التشريعية في العراق
- المبحث الثاني: الرقابة المتبادلة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية
- المطلب الأول: وسائل رقابة السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية
- المطلب الثاني: وسائل رقابة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية
- المبحث الثالث: استقلال السلطات في القانون العراقي
- المطلب الأول: استقلال السلطة التشريعية في القانون العراقي
- المطلب الثاني: استقلال السلطة التنفيذية في القانون العراقي
- المطلب الثالث: استقلال السلطة القضائية في القانون العراقي
- الفصل الثالث: موقف الفقه الاسلامي من مبدأ الفصل بين السلطات

المبحث الأول: آراء المؤيدين لمبدأ الفصل بين السلطات وادلتهم

المطلب الأول: آراء المؤيدين لمبدأ الفصل بين السلطات

المطلب الثاني: أدلة المؤيدين لمبدأ الفصل بين السلطات في الفقه الاسلامي

المبحث الثاني: آراء المعارضين لمبدأ الفصل بين السلطات وادلتهم

المطلب الأول: آراء المعارضين لمبدأ الفصل بين السلطات

المطلب الثاني: أدلة المعارضين لمبدأ الفصل بين السلطات في الفقه الاسلامي

المبحث الثالث: الرأي الراجح مع اوجه المقارنه لمبدأ الفصل بين السلطات بين القانون العراقي والاتجاه

الفقهي المؤيد لهذا المبدأ

المطلب الأول: الترجيح بين الرأيين السابقين

المطلب الثاني: اوجه المقارنة لمبدأ الفصل بين السلطات في القانون العراقي والاتجاه الفقهي المؤيد

لمبدأ الفصل بين السلطات

الخاتمة والنتائج والتوصيات

الفصل الأول

المفاهيم العامة والمباحث التمهيدية

نتحدث في فصلنا الأول من هذه الدراسة عن مبدأ الفصل بين السلطات حيث قسمنا الفصل إلى ثلاثة مباحث وتطرقنا في المبحث الأول منه إلى المفاهيم العامة لمبدأ الفصل بين السلطات وتطرقنا في المبحث الثاني منه إلى النشأة التاريخية لهذا المبدأ في حين تحدثنا في المبحث الثالث من هذا الفصل إلى أنواع مبدأ الفصل بين السلطات وإلى مزاياه وإلى الانتقادات التي وجهت إليه:

المبحث الأول: تعاريف المفاهيم العامة لغة

واصطلاحا

سنتكلم في هذا المبحث عن مفهوم مبدأ الفصل بين السلطات لغة واصطلاحا حيث خصصنا المطلب الأول لبيان المفهوم اللغوي لهذا المبدأ وخصصنا المطلب الثاني لبيان المفهوم الاصطلاحي له وعلى النحو الآتي:

المطلب الأول: مفهوم السلطة لغة واصطلاحا

قبل ان نخوض في تفاصيل مبدأ الفصل بين السلطات علينا اولاً ان نحدد مفهوم السلطة لذا سيتم تقسيم هذا المطلب إلى فرعين وسنتحدث في الفرع الأول عن التعريف اللغوي للسلطة في حين سنتكلم في الفرع الثاني عن التعريف الاصطلاحي للسلطة:

الفرع الأول: تعريف السلطة لغة

السلطة لغة: القدرة والقوة على الشيء.⁽¹⁾ والسلطان: هو الوالي ذو السلاطة، وإطلاقه عليه هو الأكثر تداولاً، يذكر ويؤنث.. والسلطان من كل شيء: سطوته وشدته وحدته، قال: ومنه اشتقاق السلطان... والتسليط: التغليب وإطلاق القهر والقدرة، يقال سلطه الله عليه، أي جعل له عليه قوة وقهراً، وقال رؤبة:
«أعرض عن الناس ولا تسخط * والناس يعنون على المسلط»⁽²⁾ أي على ذي السلطان فأعرض عنهم ولا

(1) صليبا، جميل، "المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والانكليزية واللاتينية" (بيروت: دار الكتاب اللبناني، مكتبة المدرسة، 1982)، ج: 1، ص: 670.

تسخط عليهم. قال الصاغاني: والتركيب يدل على القوة والقهر والغلبة.^(١) قال ابو بكر في السلطان قولان: احدهما ان يكون سمي سلطان لتسليطه والقول الاخر ان يكون سمي سلطان لأنه حجة من حجج الله... وقال الليث السلطان قدرة الملك..وقدرة من جعل ذلك له وان لم يكن ملكا كقولك قد جعلت له سلطانا على اخذ حقي من فلان. وقال ابن دريد سلطان كل شيء حدته وسطوته.^(٢) والسلطة من التسلط وهو القهر، ولذلك سمي السلطان سلطانا.^(٣)

الفرع الثاني: تعريف السلطة اصطلاحا

يختلف مفهوم السلطة من مجتمع الى مجتمع اخر، ومن تقاليد سياسية لأخرى، وهو مزيج مركب من عناصر مادية ومعنوية، وتبعاً لذلك فإننا نجد عدة مفاهيم، نذكر منها: تعريف والتر بيوكلي للسلطة: حيث عرف السلطة بأنها التوجيه أو الرقابة على سلوك الآخرين لتحقيق غايات جمعية معتمدة على نوع من أنواع الاتفاق والتفاهم، وهكذا تتضمن السلطة الامتثال الطوعي الذي هو حالة سيكولوجية تعبر عن تنسيق أو تطابق في التوجه نحو الهدف لدى كل من الطرفين الممارس للسلطة والممثل لها أي أن الرغبة في الوصول إلى الغايات والأهداف المجتمعية تجعل هناك نوع من التوافق في الوصول إلى المصلحة العامة العليا وهذا ما يجعل الجهة اي الأسرة التي بيدها السلطة تضمن امتثالاً طوعياً ممن يشملهم الطرف الثاني أي الجهة المأمورة حيث يأتي ذلك من دوافع نفسية للجماعات الاجتماعية التي تسعى إلى الحفاظ على مصالحها في إطار هذا السياق.^(٤)

وتعرف السلطة ايضاً بأنها: كل ما يحدد سلوكاً أو رأياً لإعتبرات خارجة عن القيمة الذاتية للأمر أو القضية المعروضة. وتطلق أيضاً على الشخص الحجة وهو كل من يصبح مصدراً يعول عليه في رأي و علم معين..ويذهب (انتوني غدنز) لبيان السلطة الى ان السلطة تدل على مقدرة الأفراد والجماعات على ابراز مصالحها أو همومها حتى في المجالات التي يواجهها أفراد أو فئات أخرى بالمعارضة وتعني السلطة ايضاً

(١) الزبيدي، محمد مرتضى "تاج العروس من جواهر القاموس"، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠١)، ج: ١٠، ص: ١٩٢-١٩٤.

(٢) الازهري، محمد بن احمد، "معجم تهذيب اللغة" تحقيق: رياض قاسم، (بيروت: دار المعرفة، ٢٠٠١، ط: ١)، ج: ٢، ص: ١٧٣٢.

(٣) ابن زكريا، احمد بن فارس "معجم مقاييس اللغة" تحقيق: عبد السلام هارون (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٧٩)، ج: ٣، ص: ٩٥.

(٤) الطيب، مولود زايد "علم الاجتماع السياسي"، (بنغازي: دار الكتب الوطنية، ٢٠٠٧، ط ١)، ص: ٧٥، ٧٦.